

## تاج العروس من جواهر القاموس

الباطِلُ : الشَّرْكُ وبه فُسِّرَ قولُه تعالَى : " وَيَمْحُوا اللَّهُ الْبَاطِلَ " .  
والبَطَالَةَ بالكسر والضَّمُّ لُغْتَانِ فِي البَطَالَةِ بالفتح : بمَعْنَى الشَّجَاعَةِ الكَسْرِ  
نقلَه اللَّيْثُ والضَّمُّ حَكَاهُ بَعْضُ ونقله صاحبُ المِصْبَاحِ . ويقال : لبَطْلُ الرجلُ  
هَذَا فِي التَّعَجُّبِ مِنَ التَّبَطُّلِ ولِبَطْلُ القَوْلِ هَذَا فِي التَّعَجُّبِ مِنَ البَاطِلِ . وشَرُّ  
الفِتْيَانِ المُتَبَطِّيلُ . وأبْطَلَه : جَعَلَه باطلاً . والتَّبَطُّيلُ : فِعْلٌ  
البَطَالَةُ وهي اتِّبَاعُ اللِّهْوِ والجَهَالَةِ . والبَطَّالُ كَشَدَّادٍ : المُشْتَغِلُ  
عَمَّا يَعودُ بِنَفْعِ دُنْيَوِيٍّ أَوْ أُخْرَوِيٍّ وَفِعْلُهُ : البَطَالَةُ بالكسر .  
والمُتَبَطِّيلُ : مَنْ يَقولُ شَيْئاً لَا حَقِيقَةَ لَهُ قاله الرَّاغِبُ . وكَشَدَّادٍ : أَبُو عبدِ  
مُحمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ مُسْلِمِ بنِ البَطَّالِ البَطَّالِيُّ الِيمَانِيُّ من صَعْدَةَ نَزَلَ  
المِصْرَ بِصِيَّةٍ وَحَدَّثَ بِهَا بَعْدَ سَنَةِ عَشْرٍ وَثَلْثَمِائَةٍ . وَبَدَأَ أَبُو البَاطِلِ : قَدِيلَةَ  
بِالِيمَنِ مِنَ عَاكِ . وَالبَاطِلِيَّةُ : مَحَلَّةٌ بِالقَاهِرَةِ . وَالبَطَّالانُ : مَنْ صَعُفَتِ  
قُوَاهُ عَامِيَّةٌ .

ب - ع - ل .

البَعْلُ : الأَرْضُ المُرتَفِعَةُ الَّتِي لَا تُمَطَّرُ فِي السَّنَةِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً قال  
سَلَامَةُ بنُ جَنْدَلٍ :

إِذَا مَا عَلَا وَنَاظَهَرَ بِعَلٍ كَأَنَّمَا ... عَلَى الهَامِ مِنْدًا قَيْضٌ بَيْضٌ مُفْلَقٌ  
قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : فِي أَرْضٍ مُرتَفِعَةٍ لَا يُصِيبُهَا سَيْحٌ وَلَا سَيْلٌ . وَيُرَوَى : نَعْلٌ  
بِالنُّونِ وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ أَكْثَرُ . وَقَالَ الرَّاغِبُ : قِيلَ لِلأَرْضِ المُسْتَعْلِيَةِ عَلَى غَيْرِهَا :  
بَعْلٌ تَشْبِيهًا بِالبَعْلِ مِنَ الرِّجَالِ . وَكُلُّ نَخْلٍ وَشَجَرٍ وَزَرْعٍ لَا يُسْقَى  
بَعْلٌ . وَفِي العُيُوبِ : البَعْلُ مِنَ النِّخْلِ : الَّذِي يَشْرَبُ بَعْرُوقِهِ فَيَسْتَغْنِي عَنْ  
السَّقْيِ . أَوْ البَعْلُ والعِذْيُ وَاحِدٌ : وَهُوَ مَا سَقَّتْهُ السَّمَاءُ قاله أَبُو عَمْرٍو .  
وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : العِذْيُ : مَا سَقَّتْهُ السَّمَاءُ وَالبَعْلُ : مَا شَرِبَ بَعْرُوقَهُ مِنْ  
غَيْرِ سَقْيٍ وَلَا سَمَاءٍ وَمِنَ الحَدِيثِ : " مَا شَرِبَ مِنْهُ بَعْلًا فَفِيهِ العِشْرُ " أَي  
النِّخْلُ النَّابِتُ فِي أَرْضٍ تَقْرُبُ مَادَّةً مَائِهَا فَهُوَ يَجْتَرِي " بِذَلِكَ عَنِ المَطَرِ  
وَالسَّقْيِ وَإِيَّاهُ عَنِ النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيُّ بِقَوْلِهِ :

مِنَ الشَّارِبَاتِ المَاءَ بِالقَاعِ تَسْتَقِي ... بِأَعْجَازِهَا قَدِيلٌ اسْتَقَاءَ الحَنَاجِرِ  
وَقَالَ الرَّاغِبُ : يُقالُ لِمَا عَظُمَ حَتَّى شَرِبَ بَعْرُوقِهِ : بَعْلٌ ؛ لِاسْتِعْلالِهِ . وَقَدْ

اسْتَبْدِعَ الْمَكَانُ : صار مُسْتَعْلِيًّا . الْبَعْلُ : ما أُعْطِيَ مِنَ الْإِثَاوَةِ عَلَى سَقْيِ النَّخْلِ . الْبَعْلُ : الذِّكْرُ مِنَ النَّخْلِ وَهُوَ مَجَازٌ شُبِّهَ بِالْبَعْلِ مِنَ الرِّجَالِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " إِنَّ لَنَا الصَّاحِيَةَ مِنَ الْبَعْلِ " وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخَاطَبُ نَاقَتَهُ : .

هُنَالِكَ لَا أُبَالِي نَخْلَ بَعْلٍ ... وَلَا سَقْيٍ وَإِنْ عَظُمَ الْإِثَاءُ